

حكم مقاطعة الابن لأكثر من ثلاثة أيام إذا كان لا يصلي بوضوء - الشيخ عبدالرحمن البراك (83001)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. تقول السائلة عبر الشبكة هل يجوز مقاطعة ابني البالغ لمدة اه او لمدة تزيد عن ثلاثة ايام وذلك لتهاونه في الصلاة وكان يصليها بدون وضوء. اعوذ بالله - [00:00:01](#)

لا يجوز يجوز هجره سنين اذا لم يستجب فوق ثلاثة ايام لان هذا هجر لحق الله. ليس هجر لحق شخصي فالهجر لله تأديبا على فعل منكر يجوز ما لا يحد بمدة - [00:00:27](#)

بل بما يحصل به المقصود. نعم احسن الله اليكم يقول السائل عليه واغلظي له القول فان الصلاة اعظم الواجبات على المسلم وهي عمود الاسلام وكونه يصلي بلا وضوء ليست صلاة - [00:00:49](#)

من يصلي بغير وضوء لم يصلي ابدا. نعم - [00:01:18](#)